3181 - حكم من قال لزوجته إن عيشتي معك حرام - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول حصل مناقشة وكلام في وقت غضب بيني وبين زوجتي. فاردت ان اتهجم عليها فكان الناس يمنعونني عن التهجم عليه فقلت لهم ان عيشتها معي حرام. ثلاث مرات ولكن بدون اي حلفان يمين وهي تعيش معي فهل علي كفارة في هذا افيدوني افادكم الله - 00:00:00

عليك عن هذا كفارة يمين قولك ان عيشتها معك حرام عليك ان تكفر كفارة يمين عن هذا الامر ولا يضرك شيء بعد ذلك لان هذا حكم حكم اليمين. تكفر كفارة يمين وهي اطعام عشرة مساكين - 00:00:27

او كسوتهم او عتق رغبة واطعامهم معناه يعطى كل واحد نصف ساعة من التمر او الارز او غيرهما من قوت البلد ونصف الصاع كيلو ونصف تقريبا ويكفي هذا والحمد لله وعليك التوبة والاستغفار - 00:00:43

لان المسلم لا يحرم ما احل الله له نعم بارك الله فيكم - 00:00:58